

فتح المعين بفتح قرة العين

ويسن تكراره ثلاثا والأولى للحاضرين الوقوف وللملقن القعود ونداؤه بالأم فيه أي إن
عرفت وإلا فبحواء لا ينافي دعاء الناس يوم القيامة بآبائهم لأن كليهما توقيف لا مجال للرأي
فيه والظاهر أنه يبذل العبد بالامة في الأنثى ويؤنث الضمائر